الأمم المتحدة S/2008/752

مجلس الأمن

Distr.: General
2 December 2008
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

أتشرف بأن أحيل طيه التقرير الحادي عشر للجنة التحقيق الدولية المستقلة الذي أُعد عملا بقرارات مجلس الأمن ١٥٩٥ (٢٠٠٥) و ١٦٣٦ (٢٠٠٥) و ١٦٤٤ (٢٠٠٥) و ١٦٨٦ (٢٠٠٦) و ١٧٤٨ (٢٠٠٧) و ١٨١٥ (٢٠٠٨).

ويقدِّم التقرير إلى مجلس الأمن لمحة عامة عن التقدّم الذي أحرزته اللجنة منذ تقريرها السابق إلى المجلس المؤرخ ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٨ (S/2008/210). وتفيد اللجنة بأنها حصلت على معلومات جديدة قد تتيح لها ربط أفراد إضافيين بالشبكة التي نفذت عملية اغتيال رئيس الوزراء السابق، رفيق الحريري. كما تعرض تفاصيل عن المساعدة التي تقدمها إلى السلطات اللبنانية في سياق التحقيقات التي تجريها هذه السلطات بشأن ٢٠ عملية تفجير واغتيال أخرى شهدها لبنان منذ شهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، إلى جانب آخر المعلومات بشأن الصلات القائمة بين هذه العمليات وقضية اغتيال الحريري.

ويأتي هذا التقرير عقب إعلاني أن المحكمة الخاصة للبنان جاهزة تماما لتبدأ أعمالها في ١ آذار/مارس ٢٠٠٩. وبناء على ذلك، تطلب اللجنة تمديد ولايتها حتى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٩. فتمديد ولايتها هذا سيمكنها من مواصلة تحقيقاتها بدون انقطاع ومن نقل عملياتها وموظفيها وممتلكاتها تدريجيا إلى لاهاي، وذلك بغية الانتهاء من عملية الانتقال بحلول الوقت الذي تبدأ فيه المحكمة أعمالها.

وأود هنا أن أتوجه بالشكر إلى موظفي اللجنة لعملهم المتميز في ظروف صعبة للغاية. وأود بشكل خاص أن أشكر دانيال بلمار، الذي تسلم مهامه كرئيس للجنة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، على الدور القيادي الذي أداه في دفع عجلة التحقيق وتمكين اللجنة من العمل باستمرارية. كما أود أن أشكر الحكومة اللبنانية على مواصلتها إبداء التعاون وتقديم الدعم.

وأرجو ممتنا إطلاع أعضاء مجلس الأمن على هذه المسألة وسأحيل، في الوقت نفسه، هذا التقرير إلى الحكومة اللبنانية.

(توقيع) **بان كي** – مون

061208 061208 08-63143 (A)

التقرير الحادي عشر للجنة التحقيق الدولية المستقلة المنشأة عملا بقرارات مجلس الأمن ١٥٩٥ (٢٠٠٥) و ١٦٣٦ (٢٠٠٥) و ١٦٤٤ (٢٠٠٥) و ١٦٨٦ (٢٠٠٦) و ١٧٤٨ (٢٠٠٧) و ١٨١٥ (٢٠٠٨)

د. أ. بلمار **بيروت**
رئيس اللجنة **كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨**

موجز

طلب مجلس الأمن إلى لجنة التحقيق الدولية المستقلّة أن تقدم إليه تقريرا عن التقدم الذي تحرزه في التحقيق الذي تجريه وذلك في غضون ستة أشهر من اتخاذ مجلس الأمن القرار ١٨١٥ (٢٠٠٨) المؤرخ ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٨. وهذا التقرير هو التقرير الحادي عشر الذي تقدمه اللجنة، والتقرير الثاني الذي يقدمه رئيس اللجنة د. أ. بلمار الذي تسلم مهامه في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨.

ويعرض هذا التقرير آخر ما يمكن الكشف عنه من معلومات عن التقدم المحرز. وحصلت اللجنة على معلومات جديدة قد تتيح لها ربط أفراد إضافيين بالشبكة التي نفذت عملية اغتيال رئيس الوزراء السابق، رفيق الحريري. وتوصلت اللجنة أيضا إلى مزيد من الاستنتاجات التي تساعدها في الكشف عن الأصل الجغرافي المحتمل للانتحاري.

وكشفت اللجنة أيضا، منذ صدور تقريرها السابق، عن عناصر إضافية تدعم مسألة وجود صلة بين الاعتداء الذي استهدف الحريري وغيره من القضايا التي قد ثبتت صلتها بهذا الاعتداء. وتشير الدلائل الأولية أيضا إلى احتمال وجود صلة بين قضية إضافية وقضية اغتيال الحريري.

وما زالت اللجنة على اتصال مستمر بالسلطات اللبنانية وعلى تعاون وثيق معها بشأن المسائل ذات الصلة بالتحقيقات التي تجريها اللجنة، وبشأن المسائل ذات الصلة بأمنها وأمن موظفيها. وكان التعاون الذي أبدته الجمهورية العربية السورية مرضيا بشكل عام.

وتنتهي الولاية الحالية للجنة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. وقد أعلن الأمين العام أن المحكمة الخاصة للبنان جاهزة تماما لبدء أعمالها في ١ آذار/مارس ٢٠٠٩. وتطلب اللجنة تمديد ولايتها حتى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٩ بحيث تتمكن من مواصلة تحقيقاتها بدون انقطاع. وخلال فترة التمديد هذه، ستنقل اللجنة عملياتها وموظفيها وممتلكاتها تدريجيا إلى لاهاي، وذلك بغية الانتهاء من عملية الانتقال بحلول الوقت الذي تبدأ فيه المحكمة أعمالها.

ولا يعني بدء المحكمة أعمالها أن التحقيقات قد انتهت. فرغم قطع شوط بعيد في عملية التحقيق، يجب على اللجنة ومكتب المدعي العام، ما إن يبدأ أعماله، مواصلة جمع الأدلة التي تساعد على إصدار لائحة اتهام أمام المحكمة.

وسيلزم على مكتب المدعي العام التابع للمحكمة المضي في التحقيق في جميع القضايا المشمولة بالولاية الحالية للجنة، من أجل تحديد القضايا المرتبطة بقضية اغتيال الحريري، وذلك بالطريقة التي يقتضيها النظام الأساسي للمحكمة. وسيحتاج المكتب أيضا إلى التعاون والدعم التامين من جانب السلطات اللبنانية وسائر الدول الأعضاء، لإجراء التحقيقات والملاحقات القضائية بطريقة فعالة.

أولا – مقدمة

١ – هذا التقرير الحادي عشر للجنة التحقيق الدولية المستقلة، هو التقرير الثاني الذي يصدره رئيس اللجنة د. أ. بلمار الذي تسلم مهامه يوم ١ كانون الثاني يناير ٢٠٠٨.

٢ – وفي نيسان/أبريل ٢٠٠٥، بعد اغتيال رئيس الوزراء اللبناني السابق، رفيق الحريري، قرر مجلس الأمن الدولي إنشاء لجنة تحقيق دولية مستقلة تتخذ من لبنان مقرا لها لمساعدة السلطات اللبنانية في تحقيقاتها في هذا العمل الإرهابي، بجميع جوانبه[١]. واعتبر مجلس الأمن في ذلك الوقت، في مقاربته للمسألة، أن السلطات اللبنانية هي التي ستجري التحقيق بمساعدة اللجنة المستقلة، وأن الملاحقات القضائية ستجري أمام المحاكم اللبنانية.

٣ – وفي عام ٢٠٠٧، تغيرت هذه المقاربة. فبناء على طلب الحكومة اللبنانية[٢]، شكل مجلس الأمن هيئة دولية، أي المحكمة الخاصة للبنان (''المحكمة'')، وأُسندت إليها ولاية ذات شقين، أولهما التحقيق في عملية اغتيال الحريري والاعتداءات ذات الصلة والآخر ملاحقة الجناة قضائيا. وتقرر أن تتولى المحكمة الخاصة التحقيقات وفي نهاية الأمر أن تجري المحاكمات[٣].

(١) انظر قرار مجلس الأمن ١٥٩٥ (٢٠٠٥). ومنذئذ، أسند المجلس أيضا إلى اللجنة مهمة تمثلت في تقديم المساعدة الفنية إلى السلطات اللبنانية في التحقيقات التي تجريها بشأن ٢٠ اعتداء آخر.

(٢) انظر الوثيقة S/2007/281، المرفق.

(٣) انظر قرار مجلس الأمن ١٧٥٧ (٢٠٠٧)، المرفق، الضميمة، المادة ٤.

٤ - وفي ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، أعلن الأمين العام للأمم المتحدة أن المحكمة الخاصة بلبنان جاهزة تماما لتبدأ أعمالها في ١ آذار/مارس ٢٠٠٩[٤]، مما يعني أن مكتب المدعي العام التابع للمحكمة في لاهاي هو الذي يتولى اعتبارا من ذلك التاريخ عملية التحقيق.

٥ - ورغم قطع شوط بعيد في عملية التحقيق، يجب على اللجنة ومكتب المدعي العام، ما إن يبدأ أعماله، مواصلة جمع الأدلة التي تساعد على إصدار لائحة اتهام أمام المحكمة.

٦ - ويجب المحافظة على زخم التحقيقات خلال فترة انتقال الأعمال من اللجنة إلى مكتب المدعي العام. ولضمان إبقاء انقطاع الأعمال في حدوده الدنيا أثناء عملية الانتقال هذه، تشير اللجنة إلى أن تمديد ولايتها حتى يوم بدء المحكمة أعمالها سيتيح استمرارية التحقيقات وسيسهل انتقاء فريق العمل وانتقاله تدريجيا.

٧ - وتدرك اللجنة أن بدء أعمال المحكمة والانتقال القادم إلى لاهاي دفعا بالتوقعات إلى قمتها. فيُتوقع أنه ما إن يتم الانتقال إلى المحكمة حتى تصدر لوائح اتهام تحدد أسماء الجناة. لكن رغم تفهم هذه التوقعات، لا يعني هذا الانتقال، في الواقع، أن التحقيقات قد أُنجزت.

٨ - وبينما تتفهم اللجنة ما يشعر به الشعب اللبناني من إحباط بسبب عدم التحديد الدقيق للوقت اللازم لإنهاء التحقيقات، لا يسعها إلا التمسك بواجبها الذي يملي عليها الاستناد إلى الوقائع والأدلة دون سواها، وإجراء تحقيقاتها وفقا للمعايير الدولية.

٩ - واللجنة مدركة، مع اقتراب انتقالها إلى لاهاي، أن عليها مواصلة إشاعة الثقة باستقلاليتها وحسها المهني في أوساط الجمهور، لحمل الشعب اللبناني والمجتمع الدولي على الوقوف باستمرار إلى جانبها.

١٠ - وثقة الجمهور باللجنة وبالمحكمة كلتيهما ستساعد الشعب أيضا على الشعور بالأمان لدى التماس معلومات منه، الأمر الذي يساعد بدوره في وضع حد للإفلات من العقاب في لبنان. كما أنه لا بد للضحايا من الشعور بالثقة بالعملية، ولتحقيق ذلك، جددت اللجنة تركيزها على الاتصال بهم لدعمهم.

١١ - ولكسب ثقة الشعب، تحتاج اللجنة إلى شركاء. ولوسائط الإعلام، وخاصة اللبنانية منها، دور أساسي تؤدّيه في هذا المجال. فستسعى اللجنة، من خلال الصحافة، لكفالة إطلاع الجمهور باستمرار وبدقة على طبيعة عملها والخطوات المقبلة التي ستتخذها. ولذلك،

(٤) تصريح الأمين العام بعد لقائه رئيس الوزراء اللبناني فؤاد السنيورة في الدوحة، في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨. انظر أيضا الوثيقة S/2008/734، الفقرة ٣٤.

ستساعد اللجنة وسائط الإعلام على تعزيز إدراكها للإجراءات والمفاهيم القانونية المستخدمة في عمل اللجنة ومكتب المدعي العام.

١٢ - وأخذاً لما ذكر في الاعتبار، يحاول هذا التقرير أن يقيم توازناً دقيقاً فيقدم أكبر قدر ممكن من المعلومات، ويحافظ في الوقت نفسه على السرية التي تقتضيها التحقيقات. فهو يقدم معلومات عن (أ) البيئة التي تعمل فيها اللجنة؛ و (ب) التحديات التي تواجهها والتقدم الذي أحرزته؛ و (ج) التعاون الذي تلقته من الدول؛ و (د) عملية الانتقال إلى مكتب المدعي العام التابع للمحكمة؛ و (هـ) عرضا للاستنتاجات.

ثانيا - الأوضاع السائدة

١٣ - خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، كانت الأوضاع الأمنية غير مستقرة وحدثت أعمال عنف خطيرة في أيار/مايو ٢٠٠٨. وفي تلك الفترة، فُرضت قيود مشددة على حركة موظفي اللجنة وأُجبرت اللجنة على تأجيل المقابلات وعمليات تحقيق أخرى كانت مقررة.

١٤ - وعقب أحداث أيار/مايو ٢٠٠٨، تواصل اندلاع أعمال عنف متفرقة في مناطق مختلفة من البلد. وشهدت الحالة الأمنية تحسنا خلال الأسابيع الأخيرة، لكن الأوضاع الأمنية في لبنان وفي المنطقة لا تزال هشة. ونتيجة لذلك، لا يزال يحظر على موظفي اللجنة التوجه إلى مناطق معينة. كما أن اللجنة، مع اقتراب انتقالها إلى المحكمة، لا تزال مدركة لضرورة حماية موظفيها ومقرها وممتلكاتها. ومراعاةً لهذا الأمر ولمخاوف أخرى ذات صلة بالأمن والسلامة، اتخذت مؤخرا تدابير إضافية لحماية موظفي اللجنة وممتلكاتها.

١٥ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، استجدت تطورات مهمة على الساحة السياسية في لبنان، من ضمنها توقيع اتفاق الدوحة في ٢١ أيار/مايو ٢٠٠٨ وانتخاب رئيس الجمهورية وتشكيل حكومة الوحدة الوطنية واستئناف الحوار الوطني. وأكد رئيس الجمهورية والحكومة الجديدة التزام لبنان المستمر بالمحكمة[٥]. وورد في البيان الوزاري للحكومة الجديدة، الذي نالت على أساسه الثقة من مجلس النواب اللبناني، أن ”لبنان يؤكد التزامه تجاه المحكمة الدولية المنشأة عملا بقرار مجلس الأمن ١٧٥٧ (٢٠٠٧) للتحقيق في اغتيال رئيس الوزراء الشهيد رفيق الحريري ومرافقيه. ويتعاون لبنان مع الأجهزة المعنية التابعة للأمم المتحدة لتبيان الحق وإحقاق العدالة بعيدا من التسييس“[٦].

---

(٥) انظر الوثيقة A/63/PV.6، ص ١٨ انظر أيضا خطاب القسم الذي ألقاه الرئيس سليمان في ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٨.

(٦) انظر البيان الوزاري الصادر في ١٢ آب/أغسطس ٢٠٠٨.

ثالثا – مدى التقدّم في التحقيقات

ألف – بيئة آمنة للتعاون

١٦ – لا تزال اللجنة واعية للدور الأساسي الذي يؤديه الشهود والمصادر السرية في مجرى التحقيقات، ولأهمية العثور على الأفراد المستعدين للمثول كشهود في محاكمات مقبلة.

١٧ – وفي ضوء ما تقدم، عمدت اللجنة إلى تحسين إجراءاتها لتوفير بيئة آمنة لأي شاهد محتمل يبدو أن حياته مهددة بالخطر. ووفقا لهذه الإجراءات، يستحق الحصول على الحماية الأشخاص الذين تعتبر اللجنة أنهم يمتلكون معلومات ذات صلة بالتحقيق، ويرجح أن تكون إفاداتهم ضرورية أثناء الإجراءات القضائية المقبلة، هذا إذا تبين للجنة أن تعاونهم معها سيعرض حياتهم للخطر.

١٨ – ولضمان استمرارية منح الحماية للشهود، ستُطلع اللجنة وحدة الضحايا والشهود التابعة لقلم المحكمة على الإجراءات التي تعتمدها لحماية الشهود وتنسقها معها.

١٩ – وأبدى أيضا عدد من البلدان التي اتصلت بها اللجنة استعدادها للتعاون مع اللجنة في إطار الإجراءات التي تعتمدها وذلك بإيواء الشهود والمصادر السرية التي تحتاج إلى الحماية. واتُخذت تدابير معينة لكفالة سلامة وأمن الأشخاص المعرّضة حياتهم للخطر، وذلك خلال الفترة المتبقية من ولاية اللجنة وبعد الانتقال إلى المحكمة الخاصة.

باء – التحديات التي يواجهها التحقيق

٢٠ – تشكل التحديات المتعلقة بالعمليات، على تفاوت درجاتها، جانبا طبيعيا من التحقيقات المعقدة. غير أن اللجنة تواجه في تحقيقاتها تحديات إضافية محددة خاصة بها، جرى تعداد بعضها في تقارير سابقة.

٢١ – وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، كان لعدد من هذه التحديات أثر سلبي في تقدم عمل اللجنة.

٢٢ – فأولا، واجهت اللجنة مصاعب في الحصول على معلومات قد تكون حساسة لأغراض التحقيق.

٢٣ – كما أن اللجنة كثيرا ما ترسل إلى الدول الأعضاء طلبات رسمية للحصول على مساعدة تتعلق بمعلومات محددة. واللجنة على بيّنة من العبء الذي تلقيه تلبية هذه الطلبات على عاتق الدول. ومع أن الغالبية العظمى من هذه الطلبات تلبَّى بشكل سريع وشامل، تلاحظ اللجنة أن التأخر في إرسال الردود أو إرسال ردود ناقصة يبطئ التحقيق.

٢٤ - وأخيراً، لا تزال اللجنة بحاجة ماسة إلى خبراء في عدد من الاختصاصات الرئيسية. وستمضي في التماس الدعم من الدول الأعضاء من أجل تلبية هذه الحاجة في حينها.

جيم - التقدم المحرز منذ صدور التقرير الأخير

٢٥ - إن إحراز الحد الأدنى من التقدم يقتضي بذل الحد الأقصى من الجهد. ويتعلق التقدم في تحقيق ما باستبعاد بعض الخيوط بقدر ما يتعلق بمتابعة خيوط أخرى. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، اعتُبرت بعض المعلومات التي جُمعت موثوقة وفتحت الباب أمام المزيد من التحقيقات، فيما أدت معلومات أخرى إلى استبعاد بعض الخيوط.

٢٦ - وكان المسؤولون عن الاعتداءات أشخاصا محترفين، واتخذوا تدابير مكثفة لمحو كل أثر لهم ولإخفاء هويتهم. وتركز معظم أنشطة اللجنة في هذه المرحلة من التحقيق على خرق هذا الجدار الحاجب للكشف عن الحقيقة.

١ - التحقيق في اغتيال الحريري

٢٧ - ما زال التحقيق في اغتيال الحريري جاريا دونما هوادة في جميع المجالات. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، شمل عمل اللجنة الاضطلاع بفحوص جنائية، وجمع المعلومات التي وردت من طائفة متنوعة من المصادر وتحليلها، وإجراء ٢٨٨ مقابلة.

٢٨ - وأُحرز بعض التقدم. غير أن وصف جوانب معينة من هذا التقدم يعني أيضا إعلان هويات الأشخاص الذين قد تكون لديهم معلومات ذات صلة بالتحقيق، الأمر الذي يعرض حياتهم للخطر. ويمكن أن يؤدي ذلك أيضاً إلى تقويض فرص التحقيق المفتوحة أمام اللجنة حالياً إذ تصبح الخطوات المقبلة التي ستتخذها معروفة.

٢٩ - وذكرت اللجنة في تقريرها السابق أنها جمعت أدلة تثبت أن شبكة من الأفراد، ''شبكة الحريري''، تآمرت لتنفيذ عملية اغتيال رفيق الحريري (S/2008/210، الفقرة ٢٥).

٣٠ - توصلّت اللجنة، نتيجة للتحقيقات والتحليلات، إلى معلومات جديدة قد تسمح لها بأن تربط أفراداً إضافيين بهذه الشبكة. وقد وردت من مصادر مختلفة معلومات تثبت هذا الأمر، مما عزّز النتيجة التي توصلت إليها اللجنة بشأن ارتباط أعضاء في ''شبكة الحريري'' باعتداءات أخرى.

٣١ - وواصلت اللجنة أيضاً تحقيقها بشأن تحديد هوية الانتحاري الذي نفذ الاعتداء الذي استهدف الحريري. وشملت أنشطة التحقيق أثناء الفترة المشمولة بالتقرير جمع عيّنات إضافية

من التربة والرمال والمياه من دول المنطقة، بما في ذلك إجراء فحوص إضافية للنظائر. وتساعد نتائج هذه الأنشطة في تحديد الأصل الجغرافي المحتمل للانتحاري.

٣٢ - ومن المعروف على نطاق واسع أن ''تعقّب مسار المال'' غالباً ما يشكل أحد العوامل الرئيسية في التحقيقات في الأعمال الإرهابية. ومن هذا المنطلق، جددت اللجنة التركيز على استعراض معاملات مالية قد تكون ذات صلة بالاعتداءات. وقد كشفت تحقيقات اللجنة في هذا المجال خيوطاً تجري متابعتها.

٣٣ - وأنهت اللجنة أيضاً حصر الأدلة وقامت باستعراضها، ومن بينها أدلة كانت سابقاً بحوزة السلطات اللبنانية. وتبيّن أن مجموع عدد الأدلة الجنائية يتجاوز ٠٠٠ ١٠ دليل، بينها أكثر من ٠٠٠ ٧ دليل يتصل بقضية اغتيال الحريري.

٢ - التحقيقات الأخرى

٣٤ - إن اللجنة مكلّفة، بموجب ولايتها الحالية، بمساعدة السلطات اللبنانية في التحقيق في ٢٠ اعتداءاً فضلاً عن الاعتداء الذي استهدف الحريري. وتدعم التحقيقات في هذه القضايا الأخرى التحقيق في اغتيال الحريري.

٣٥ - وأعلنت اللجنة في تقريرها الأخير أن الشبكة المسؤولة عن اغتيال الحريري، أو أجزاء منها، على صلة ببعض القضايا الأخرى المشمولة بولاية اللجنة (المرجع نفسه).

٣٦ - ومنذ ذلك الحين، كشفت تحقيقات اللجنة عن وجود عناصر إضافية تثبت تلك الصلات. وحددت اللجنة أيضاً صلة محتملة بين أحد التحقيقات الأخرى وبين قضية الحريري. ونظراً لحساسية هذا الجانب في التحقيق، لا يمكن إعطاء أي تفاصيل إضافية في المرحلة الراهنة.

٣٧ - ومن المتوقع أيضاً أن يصدر قريباً تقرير يقارن المتفجرات المستخدمة في اغتيال الحريري بتلك المستخدمة في جميع الحالات الأخرى، مما قد يكشف النقاب عن وجود صلات إضافية.

٣٨ - وكشفت نتائج الفحوص الجنائية التي أُجريت مؤخراً معلومات بشأن المتفجرات المستخدمة في بعض الاعتداءات المحددة الهدف المشمولة بولاية اللجنة وموضعها في المركبات التي استُعملت في الاعتداءات.

٣٩ - وبالإضافة إلى ذلك، كشفت الفحوص الجنائية التي أُجريت في خمسة من الاعتداءات المحددة الهدف صوراً تحليلية جديدة للحمض النووي وبصمات جديدة رُفعت عن المركبات

والمواد الأخرى المستخدمة في الاعتداءات. ومع توافر هذه المعلومات الجديدة، يرتفع مجموع عدد البصمات التي رُفعت عن المواد التي يُرجّح أن يكون مرتكبو الجرائم قد استخدموها، وعدد الصور التحليلية للحمض النووي التي استُخرجت من هذه المواد.

٤٠ - وزُوِّدت اللجنة أيضاً بسلاح يُزعم أنه استُخدم في الاعتداء الذي استهدف الوزير السابق بيار الجميّل. وأرسلت اللجنة هذا السلاح إلى مختبر في الخارج لتحليل الخصائص البالستية للسلاح، من أجل معرفة ما إذا كان هذا السلاح قد استُخدم فعلاً في الاعتداء. ومن المتوقع أن تصدر النتائج في الأسابيع المقبلة.

٤١ - ومنذ آذار/مارس ٢٠٠٨، اتُّهم ٢٩ شخصاً في قضية تفجير الحافلتين في عين علق[٧]. وقُدّمت المساعدة التقنية إلى السلطات اللبنانية في مجال تحليل المتفجرات المستخدمة في الاعتداءات وسُلِّمت النتائج إلى هذه السلطات. واستخرجت اللجنة أيضاً أربع صور تحليلية للحمض النووي من مناطق معينة في مسرح الجريمة، سُلِّمت إلى السلطات القضائية اللبنانية التي من المحتمل أن تستخدمها في إجراءاتها.

٤٢ - ولا يزال يتعيّن الاضطلاع بقدر كبير من التحقيقات في جميع القضايا المشمولة بولاية اللجنة. ويجب على المدعي العام أن يواصل التحقيق في هذه القضايا ما إن يتولى مهامه لكي يحدد القضايا المتصلة باغتيال الحريري، على نحو ما يقتضيه النظام الأساسي للمحكمة.

رابعا - التعاون مع السلطات الوطنية والدولية

ألف - السلطات اللبنانية

٤٣ - تواصل اللجنة اتصالها المنتظم بالسلطات اللبنانية وتتحاور معها بشأن المسائل المتعلقة بالتحقيق الذي تجريه هذه اللجنة، وبشأن المسائل ذات الصلة بأمن اللجنة وموظفيها.

٤٤ - ولا تزال اللجنة تشعر بالامتنان الشديد لقوى الأمن اللبنانية لما تقدمه من دعم ومساعدة بشكل دؤوب وفعال لحماية موظفي اللجنة ومقرها، ولولاهما لما تسنى لها أن تواصل عملها.

٤٥ - وتستمر اللجنة في التعاون مع السلطات اللبنانية. وإذ يتواصل التحقيق، أولاً برعاية اللجنة ثم برعاية مكتب المدعي العام للمحكمة، يُتوقَّع أن يتواصل التعاون بالمستوى نفسه.

---

(٧) في ١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٧، جرى تفجير حافلتين في بلدة عين علق قرب بيروت، مما أسفر عن مقتل ثلاثة أشخاص وإصابة ٢٠ شخصاً بجروح. انظر S/2007/150، الفقرات ٨٦-٩٠.

٤٦ - ولا يزال المدعي العام اللبناني هو الشخصية الرئيسية التي تتخاطب معها اللجنة. ومنذ صدور التقرير الأخير، شهدت طلبات المساعدة المقدمة إلى السلطات اللبنانية زيادة كبيرة من حيث عددها ومدى تعقيدها. ولبّت هذه السلطات تلك الطلبات بسرعة وشمولية، واللجنة تشكرها على تعاونها.

٤٧ - وأثناء الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت اللجنة أيضاً اجتماعات مع قاضي التحقيق المكلف بقضية اغتيال الحريري ومع القضاة المكلفين بالقضايا الأخرى المشمولة بولاية اللجنة.

٤٨ - وإذ يتواصل التحقيق، تمضي اللجنة في إطلاع السلطات اللبنانية المختصة على مضمون كل ما تحصل عليه من معلومات مهمة. وتدرك اللجنة أن مسألة احتجاز أفراد في لبنان أو إطلاق سراحهم تقع ضمن دائرة اختصاص السلطات اللبنانية دون سواها. وفي هذا الصدد، استمرت اللجنة في تزويد السلطات اللبنانية بكل ما تحتاجه من معلومات لاتخاذ قرار مستقل بشأن مسائل الاحتجاز بدون الرجوع إلى اللجنة. ورفعت اللجنة أيضاً آراءها بشأن هذه القضايا إلى المدعي العام.

باء - الجمهورية العربية السورية

٤٩ - قدمت اللجنة، منذ صدور تقريرها السابق، ٢٤ طلب مساعدة إلى الجمهورية العربية السورية التي لبّت هذه الطلبات ضمن المهل الزمنية التي حددتها اللجنة. وقامت السلطات السورية أيضا بتيسير إيفاد تسع بعثات إلى البلد أثناء الفترة المشمولة بالتقرير.

٥٠ - وتعرب اللجنة عن تقديرها لما اتخذته السلطات السورية من ترتيبات لوجستية وأمنية لتيسير بعثات اللجنة. ولا يزال التعاون من جانب السلطات السورية مرضياً عموماً.

٥١ - وستواصل اللجنة طلب التعاون الكامل من الجمهورية العربية السورية في إطار الاضطلاع بولايتها.

جيم - الدول الأخرى

٥٢ - من أصل طلبات المساعدة التي وجهتها اللجنة أثناء الفترة المشمولة بهذا التقرير ومجموعها ٦١٩ طلبا، وُجِّه ٩٦ طلبا إلى ٤٠ دولة عضوا غير لبنان والجمهورية العربية السورية.

٥٣ - وكانت ردود الدول الأعضاء على طلبات اللجنة إيجابية. وتشكر اللجنة الدول الأعضاء على دعمها المستمر والتزامها بعملها، وتجدد طلبها الحصول على ردود كاملة ضمن التوقيت المحدد.

خامسا - الانتقال إلى المحكمة

٥٤ - تنتهي ولاية اللجنة الحالية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. وفي ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، أعلن الأمين العام أن المحكمة الخاصة ستكون جاهزة تماماً لتبدأ أعمالها في ١ آذار/مارس ٢٠٠٩. وفي ضوء ذلك، تطلب اللجنة تمديد ولايتها لتمكينها من مواصلة تحقيقاتها بانتظار مباشرة المحكمة الخاصة عملها.

٥٥ - وأثناء فترة هذا التمديد، ستنقل اللجنة عملياتها وموظفيها وأصولها تدريجياً إلى لاهاي وهي تتطلع إلى الانتهاء من عملية الانتقال بحلول موعد مباشرة المحكمة الخاصة عملها. وكما أعلن الأمين العام[٨]، سيستمر موظفو اللجنة في عملهم طوال هذه الفترة، أي حتى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٩.

٥٦ - وسيتيح هذا الانتقال التدريجي لمكتب المدعي العام الاستعانة بالموظفين الضروريين لمباشرة العمل بشكل كامل في لاهاي عندما تبدأ المحكمة الخاصة عملها. وينبغي اتخاذ جميع التدابير لتجنب أي تأخير في أعمال التحقيق المقررة لهذه الفترة.

٥٧ - وفي اليوم الذي تباشر فيه المحكمة الخاصة عملها، سيبدأ رئيس اللجنة الاضطلاع بمهامه كمدعٍ عام ويتولى قيادة التحقيق.

٥٨ - ولن يَصْدُرَ أي قرار اتهام قبل أن يتأكد المدعي العام من توافر أدلة كافية تراعي الحد القانوني المطبق. وعندئذ، يرفع قرار اتهام إلى قاضي التحقيق من أجل إثباته.

٥٩ - ويرد في مرفق هذا التقرير رسم بياني يعرض لمحة عامة عن آلية التحقيق والمقاضاة المزمع اعتمادها في المحكمة.

سادسا - الاستنتاجات

٦٠ - لا تزال اللجنة ملتزمة بالتحقيق في الجرائم المشمولة بولايتها.

٦١ - وتنتهي الولاية الحالية للجنة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، وقد أعلن الأمين العام أن المحكمة الخاصة ستصبح جاهزة تماماً لمباشرة عملها في ١ آذار/مارس ٢٠٠٩. وبناء

(٨) S/2008/734، الفقرة ٢١.

على ذلك، تطلب اللجنة تمديد ولايتها حتى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٩ لكي تتمكن من الاستمرار في تحقيقاتها بدون انقطاع، ومن نقل عملياتها وموظفيها وأصولها تدريجياً إلى لاهاي.

٦٢ - ولا يزال يتعيّن الاضطلاع بالكثير من التحقيقات الإضافية في جميع القضايا المشمولة بولاية اللجنة. وبالتالي، يجب على المدعي العام أن يواصل التحقيق في هذه القضايا ما إن يتولى مهامه وذلك لكي يحدد القضايا المتصلة بقضية اغتيال الحريري، على نحو ما يقتضيه النظام الأساسي للمحكمة.

٦٣ - وستحتاج اللجنة ومكتب المدعي العام إلى الدعم الدائم والتعاون الكامل من جانب الدول الأعضاء لتتمكن من الاضطلاع بالتحقيقات والملاحقات على نحو فعّال.

٦٤ - وقد أظهر الشعب اللبناني تمسكه الفعلي بمناصرة العدالة. وإذ تتواصل المسيرة نحو تحقيق العدالة، لا بد أن يصاحب هذا التمسك احترام الاستقلالية والحيادية في العملية القضائية، بحيث لا يترك مجال لجدول زمني يوضع مسبقاً ولا لنتائج تُقرّر سلفاً.

المرفق

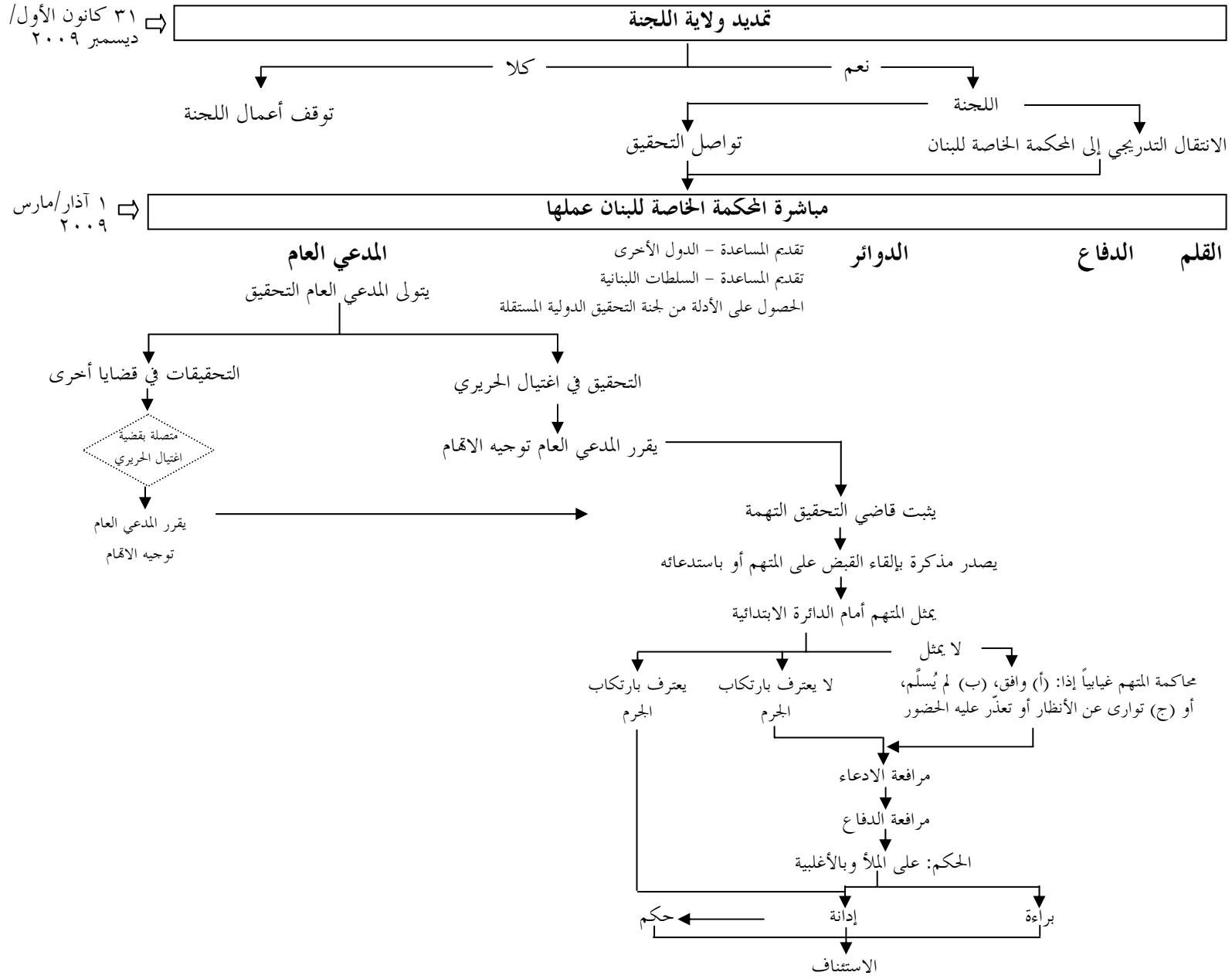
تمديد ولاية اللجنة
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩
نعم
كلا
توقف أعمال اللجنة
اللجنة
الانتقال التدريجي إلى المحكمة الخاصة للبنان
تواصل التحقيق
مباشرة المحكمة الخاصة للبنان عملها
١ آذار/مارس ٢٠٠٩
القلم
الدفاع
الدوائر
المدعي العام
تقديم المساعدة – الدول الأخرى
تقديم المساعدة – السلطات اللبنانية
الحصول على الأدلة من لجنة التحقيق الدولية المستقلة
يتولى المدعي العام التحقيق
التحقيقات في قضايا أخرى
التحقيق في اغتيال الحريري
متصلة بقضية اغتيال الحريري
يقرر المدعي العام توجيه الاتهام
يقرر المدعي العام توجيه الاتهام
يثبت قاضي التحقيق التهمة
يصدر مذكرة بإلقاء القبض على المتهم أو باستدعائه
يمثل المتهم أمام الدائرة الابتدائية
لا يمثل
محاكمة المتهم غيابياً إذا: (أ) وافق، (ب) لم يُسلَّم، أو (ج) توارى عن الأنظار أو تعذّر عليه الحضور
يعترف بارتكاب الجرم
لا يعترف بارتكاب الجرم
مرافعة الادعاء
مرافعة الدفاع
الحكم: على الملأ وبالأغلبية
براءة
إدانة
حكم
الاستئناف